

محاضرات في  
شرح قانون العقوبات

المحاضرة الثامنة عشر

أركان الجريمة

الإعداد:

م.د. علي جاسم محمد المسعدي



# مقدمة

- تقوم الجريمة، بوصفها فكرة قانونية جزائية، على مجموعة من العناصر التي لا بد من توافرها جميعاً حتى يُعد السلوك الإنساني جريمة بالمعنى القانوني. وهذه العناصر تُسمى أركان الجريمة، وهي إما:
  - أركان عامة: تتوافر في جميع الجرائم دون استثناء.
  - أركان خاصة: تميز جريمة معينة عن غيرها.
- وفي هذا الفصل ندرس الأركان العامة للجريمة؛ لأنها تمثل الأساس الذي تُبني عليه جميع الجرائم، ويتربّ على تخلف أي ركن منها انتفاء الوصف الجرمي.



- والأركان العامة للجريمة ثلاثة:
  - 1- الركن المادي
  - 2- الركن الشرعي (القانوني)
  - 3- الركن المعنوي
- وسيكون موضوع هذه المحاضرة شرح الركن الأول (المادي) بتفصيل عناصره، ثم التعرض لأهم النظريات المتعلقة بعلاقة السببية.

## أولاً: تعريف الركن المادي

- الركن المادي هو المظهر الخارجي الملحوظ للسلوك الإجرامي الذي يجرّمه القانون.  
ولا تقام الجريمة بدون هذا الركن، لأن القانون لا يعاقب على النوايا أو الاعتقادات أو المشاعر ما لم تظهر في شكل سلوك خارجي.
- وقد نصت المادة (28) من قانون العقوبات العراقي على تعريف واضح للركن المادي:
  - "السلوك الإجرامي هو ارتكاب فعل جرّمه القانون أو الامتناع عن فعل أمر به القانون."

- 
- إذن فالركن المادي يشمل:
  - السلوك الإيجابي (الارتكاب)
  - السلوك السلبي (الامتناع)
  - النتيجة الضارة - إن كانت ضرورية
  - علاقة السببية بين السلوك والنتيجة

## ثانياً: عناصر الركن المادي

- ١- السلوك الإجرامي (النشاط المادي)
  - هو أول عناصر الركن المادي، ولا جريمة بدونه، وهو قد يكون:
    - أ. سلوك إيجابي ( فعل )
      - أي قيام الجاني بعمل يحرّمه القانون مثل:
        - إطلاق النار
        - السرقة
        - الضرب
        - التزوير
        - إحراق مال الغير

- 
- ب. سلوك سلبي (امتناع)
  - وهو ترك القيام بواجب قانوني يفرضه القانون على الشخص مثل:
  - امتناع الشاهد عن الحضور
  - امتناع موظف عن أداء عمل ملزم به
  - امتناع القاضي عن إصدار الحكم
  - عدم تقديم تبليغ عن ولادة أو وفاة
  - لا يُسأل الشخص عن الامتناع إلا إذا كان ملزماً قانوناً بالعمل.

# صور السلوك الإجرامي

- قد يكون السلوك:
  - عملاً جسماً (اليد - الرجل - استعمال أداة... الخ)
  - قوله (القذف والسب)
  - كتابة (التشهير - التزوير - إفشاء أسرار)
  - إشارة أو رمز إذا كانت دالة على معنى معين
- وقد يبدو في بعض الجرائم أنه لا يوجد سلوك، مثل وجود أطعمة فاسدة في محل تجاري؛ لكن حقيقة السلوك هو حيازة هذه المواد وعرضها أو عدم إزالتها الفاسد منها.

## 2- النتيجة الضارة

- هي التغيير الذي يحدث في العالم الخارجي نتيجة السلوك الإجرامي، وتعتُد اعتداءً على مصلحة يحميها القانون.
- أمثلة:
- في القتل: الوفاة
- في السرقة: انتقال الحيازة
- في الحريق: تلف المال



ليست كل الجرائم تتطلب نتيجة ضارة  
فبعض الجرائم تقوم بمجرد السلوك دون اشتراط نتيجة معينة مثل:

- حمل السلاح دون إجازة
- الامتناع عن أداء الشهادة
- امتناع القاضي عن إصدار الحكم
- حيازة مواد مخدرة أو مقاييس مغشوشة

### 3- علاقة السببية

- هي الرابط بين السلوك و النتيجة، بحيث تكون النتيجة نتيبة مباشرة للسلوك.
- لا يكفي مجرد حدوث نتيبة - بل يجب أن تكون مرتبطة بالسلوك.
- أهمية علاقة السببية
- في الجرائم العمدية: تخلف السببية يحول الجريمة إلى شروع فقط.
- في الجرائم غير العمدية: تخلف السببية ينفي المسؤولية كلياً.

# نظريات علاقة السببية

- عندما تتدخل عوامل متعددة لإحداث النتيجة، يثور السؤال:  
هل يبقى فعل الجاني سبباً أم تنقطع السببية؟
- أهم نظريتين:

# أولاً: نظرية تعادل الأسباب

- مضمونها
- جميع الأسباب التي ساهمت في إحداث النتيجة متعادلة، مهما كان تأثيرها.
- نتائجها:
- سلوك الجاني يعتبر سبباً للنتيجة حتى لو كان ضعيفاً.
- الخطأ الطبيعي اللاحق لا يقطع علاقة السببية.
- مرض سابق في المجنى عليه لا يقطع علاقة السببية.
- إهمال المجنى عليه بعلاج نفسه لا يقطع علاقة السببية.
- استثناء
- تقطيع السببية فقط إذا ثبت أن فعل الجاني لم يساهم إطلاقاً في حدوث النتيجة.

## ثانيًا: نظرية السبب الملائم (الكافي)

- مضمونها
- ليس كل سبب يعد سبباً للنتيجة، بل فقط السبب الذي يصلح بطبعته لإحداث النتيجة وفق المجرى العادي للأمور.
- تطبيقها
- تستبعد الأسباب الشاذة غير المتوقعة، وتبقى فقط الأسباب المألوفة.
- مثال مهم:
- أطلق الجاني النار على شخص → نقل للمستشفى → المستشفى احترقت → توفي.
- هل فعل الجاني سبب للوفاة؟
- وفق هذه النظرية: لا لأن الحرائق سبب شاذ غير مألوف.



- أما إذا كانت الوفاة نتيجة:
  - خطأ طبي بسيط
  - إهمال المجنى عليه العادي
  - مضاعفات طبيعية للإصابة
  - فإن السببية ثابتة.



## الخلاصة

يقوم الركن المادي للجريمة على ثلاثة عناصر رئيسية:

العنصر	التعريف	امثلة
السلوك الإجرامي	فعل أو امتناع يحرّمه القانون	إطلاق نار، امتناع عن عمل
النتيجة الضارة	التغيير الخارجي الضار بالمصلحة المحمية	الوفاة، تلف مال
علاقة السببية	ارتباط النتيجة بالسلوك	الإصابة المؤدية للوفاة

ونظريات السببية تفسر كيفية تحديد السبب الحقيقي بين عدة أسباب.